"أثر تغيير موقع العنصر في الحكم النحوي ودرجته – دراسة تركيبية"

د. حسين رفعت حسين عواد

أستاذ النحو والصرف والعروض المساعد

قسم اللغة العربية وآدابها – كلية العلوم الإنسانية – جامعة الملك خالد –

المملكة العربية السعودية

الملخص

تدور فكرة البحث حول "أثر تغيير موقع العنصر في الحكم النحوي ودرجته – دراسة تركيبية" وتتبع هذا الأثر في أبواب النحو ومسائله، للوصول إلى جواب عن الأسئلة الآتية:

- في أي أبواب النحو يتحقق أثر تغيير موقع العنصر في الحكم النحوي ودرجته؟
- في أي مسائل هذه الأبواب يتحقق هذا الأثر؟
- ما مدى الارتباط بين تغير الحكم النحوي وتغير درجته؟
- بماذا ارتبط تأثير تغيير موقع العنصر في الحكم النحوي ودرجته؟

والدراسة تركيبية، تعتمد المنهج الوصفي، حيث تورد نصوص النحاة في كل مسألة كما هي في كتبهم، ثم تقوم بتحليلها والتعليق عليها، وتخرج منها بملاحظات ونتائج.

وقد رتب البحث مسائله وفق ترتيب ألفية ابن مالك لأبواب النحو وترتيبه المسائل داخل كل باب.

الكلمات المفتاحية: تغيير، تَغَيُّر، موقع العنصر، الحكم النحوي، درجة الجواز.

Summary

The research idea revolves around the "impact of changing the location of the element in grammatical grammar and its degree - synthetic study" and follows this effect in the sections of grammar and its questions, to reach an answer to the following questions:

-In which sections does the effect of changing the location of the element in grammatical order and degree be achieved؟

-In which issues of these doors is this effect achieved؟

-What is the extent of the correlation between the change in grammar and its degree change؟

-What was the impact of changing the location of the element in grammatical rule and degree؟

The study is synthetic, based on the descriptive approach, where the texts of the grammar are presented in each question as they are in their books, then analyzed and commented upon, and come out with observations and results.

The research arranged his questions according to the order of the son of Malik for the grammar sections and the order of the questions within each section.

Keywords: **change**, **change**, **location of element**, **grammatical**, **degree of passport**.

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

هذا بحث بعنوان "أثر تغيير موقع العنصر في الحكم النحوي ودرجته – دراسة تركيبية" دفعني إليه تأمل نص لابن يعيش يتحدث فيه عن مسألة تقدم المستثنى على المستثنى منه، يقول فيه: "وإنما لزم النصب في المستثنى إذا تقدم لأنه قبل تقدم المستثنى كان فيه وجهان البدل والنصب، فالبدل هو الوجه المختار... والنصب جائز على أصل الباب، فلما قدمته امتنع البدل الذي هو الوجه الراجح؛ لأن البدل لا يتقدم المبدل منه ... فتعين النصب الذي هو المرجوح للضرورة .... فصار ما كان جائزا مرجوحا مختارا"[1].

فلفت نظري عبارات: " لأنه قبل تقدم المستثنى كان فيه وجهان" و" فلما قدمته امتنع البدل" و" فصار ما كان جائزا مرجوحا مختارا".

بما يعني أن تغيير موقع العنصر اللغوي (وهو هنا المستثنى) في التركيب أثر في الحكم النحوي ودرجته؛ فبعد أن كان الحكم هو الجواز، وله وجهان، ولكل وجه درجة جواز، تغير الحكم إلى الوجوب، وبعد أن كانت درجة وجه النصب أنه مرجوح، صار هذا الوجه مختارا متعينا.

فأردت تتبع هذا الأثر في أبواب النحو ومسائله[2]، لأصِلَ إلى جواب عن الأسئلة الآتية:

- في أي أبواب النحو يتحقق أثر تغيير موقع العنصر في الحكم النحوي ودرجته؟
- في أي مسائل هذه الأبواب يتحقق هذا الأثر؟
- ما مدى الارتباط بين تغير الحكم النحوي وتغير درجته؟
- بماذا ارتبط تأثير تغيير موقع العنصر في الحكم النحوي ودرجته؟

هذا، وقد ارتضى الباحث أن تكون الدراسة تركيبية، تعتمد المنهج الوصفي، حيث تورد نصوص النحاة في كل مسألة كما هي في كتبهم، ثم يقوم بتحليلها والتعليق عليها، ويخرج منها بملاحظات ونتائج.

وقد رتب البحث مسائله وفق ترتيب ألفية ابن مالك لأبواب النحو وترتيبه المسائل داخل كل باب.

والباحث قد سار في معالجة المسائل – في متن البحث - على المذهب المعمول به لدى النحاة اليوم، وهو في كثير منها مذهب جمهور النحاة من البصريين والكوفيين أو مذهب البصريين أو جمهورهم، وأعني بعبارة "المذهب المعمول به لدى النحاة اليوم" أن النحاة اليوم لا يقبلون أن تعرب كلمة "زيد" في نحو: زيد خرج، فاعلا، مع علمهم بوجود من يجيز ذلك من النحاة القدماء، وهكذا، فالنحاة اليوم لا يقبلون من الكتاب أو المتحدثين غير المذهب الذي اشتهر العمل به وسار التطبيق عليه، ومع ذلك فإن البحث قد أشار في الحواشي إلى ما في المسألة من خلاف، ونسبه إلى أصحابه.

١- باب أفعال المقاربة

---

[1] سيأتي هذا النص في الحديث عن باب الاستثناء.

[2] قام البحث – لتتبع هذا الأثر – باستقراء جميع أبواب النحو ومسائله، وكان الاستقراء تاما من وجهة نظر الباحث.

مسألة: اختصاص (عسى، وأوشك، واخلولق) بجواز إسنادهن إلى "أن يفعل" مستغنى به عن الخبر:

الأصل في هذه الأفعال الثلاثة[٣] أن تجيء ناقصة[٤]، نحو: عسى[٥] زيد أن يقوم.

وفي هذه الحالة يجب أن يكون "زيد" اسما لـ "عسى"، و"أن والمضارع" في محل نصب على الخبر لها، وفاعل "يقوم" ضميرا مستترا.

إذن في مثل هذا التركيب توجد أربعة أحكام كلها واجبة:

١- أن "عسى" ناقصة.

٢- أن "زيد" اسم لـ "عسى".

٣- أن "أن والمضارع" في محل نصب على الخبر[٦].

٤- أن فاعل المضارع مستتر يعود على "زيد".

فإذا تغير موقع زيد في الجملة بأن تقدم على عسى تغيرت بعض الأحكام السابقة.

يقول الشيخ خالد الأزهري عن: عسى، واخلولق، وأوشك: "إذا تقدم على إحداهن اسم هو المسند إليه الفعل في المعنى وتأخر عنها أن والفعل نحو: زيد عسى أن يقوم، جاز تقديرها خالية من ضمير ذلك الاسم المتقدم عليها، فتكون عسى مسندة إلى أن والفعل مستغنى بهما عن الخبر فتكون تامة، وهذه لغة أهل الحجاز، وجاز تقديرها مسندة إلى الضمير[٧] العائد إلى الاسم المتقدم عليها فيكون الضمير اسمها وتكون أن والفعل في موضع نصب على الخبر"[٨].

وفقا لهذا النص إذا تغير موقع الاسم في الجملة بأن تقدم على عسى تغيرت ثلاثة من الأحكام الأربعة المشار إليها قبل النص، وبيان هذا أن:

١- "عسى" يجوز أن تكون تامة أو ناقصة، بعد أن كانت واجبة النقصان.

٢- "أن والفعل" يجوز أن يكونا في محل رفع على الفاعلية، أو في محل نصب على الخبر، بعد أن كانا في محل نصب وجوبا. على أن الشيخ خالد الأزهري ذكر أن وجه التمام في هذا المثال – ونحوه- هو الأفصح[٩].

---

[٣] ذكر السيوطي أن ابن الطراوة خالف النحاة بالقول: إن عسى ليست من النواسخ. انظر: الأشباه والنظائر في النحو جـ٣/٧٣.

[٤] انظر: شرح الرضي لكافية ابن الحاجب، القسم الثاني، جـ٢/١٠٦٩، حاشية الشيخ يس على شرح التصريح جـ١/٢٠٩.

[٥] كل ما يذكر من أحكام في هذه المسألة عن "عسى" يجرى على "أوشك، واخلولق" انظر: شرح التصريح على التوضيح جـ١/٢٠٩، شرح الأشموني على ألفية ابن مالك جـ١/٢٦٦، لكن أبا حيان ذكر أن خلافا وقع في "اخلولق" في بعض الأحكام. انظر: ارتشاف الضرب من لسان العرب جـ٣/١٢٣١.

[٦] ذكر الرضي أن الكوفيين يعربون أن والفعل بدلا من زيد. انظر: شرح الرضي لكافية ابن الحاجب، القسم الثاني، جـ٢/١٠٧١.

[٧] ذكر أبو حيان أن بعض النحاة لا يجيز في هذا المثال ونحوه إلا التمام، لكنه صحح جواز الوجهين. انظر: ارتشاف الضرب من لسان العرب جـ٣/١٢٣١وما بعدها.

[٨] شرح التصريح على التوضيح جـ١/٢٠٩، وانظر: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب جـ٢/٢٦٠، شرح الأشموني على ألفية ابن مالك جـ١/٢٦٦.

[٩] انظر: شرح التصريح على التوضيح جـ١/٢٠٩.

إذن تغير حكم كل من: عسى، وأن يفعل، من الوجوب إلى الجواز، والجواز له وجهان درجة أحدهما أفصح من درجة الآخر.

٣- "زيد" يجب كونه مبتدأ بعد أن كان اسم عسى وجوبا[١٠]، وتكون "عسى ومعمولاها في موضع رفع على أنه خبر المبتدأ"[١١].

أما الحكم الرابع الخاص بـ (فاعل المضارع) فيبقى كما هو دون تغيير فهو ضمير مستتر.
إذن بتغير موقع زيد فقط تغيرت ثلاثة أحكام في الجملة.
هذا، وإذا موقع زيد في الجملة مرة أخرى بأن تأخر عن "أن والفعل" فإن هذه الأحكام تتغير كذلك.
يقول ابن هشام: "يجوز الوجهان في: عسى أن يقوم زيد، فعلى النقصان زيد اسمها، وفي يقوم ضميره، وعلى التمام لا إضمار، وكل شيء في محله"[١٢].
فإذا تغير موقع الاسم في الجملة بأن تأخر عن "أن والفعل" تغيرت الأحكام الأربعة السابقة كلها[١٣]:

١- "عسى" يجوز أن تكون ناقصة[١٤] أو تامة بعد أن كانت واجبة النقصان.
٢- "أن والفعل" يجوز أن يكونا في محل نصب على الخبر أو في محل رفع على الفاعلية بعد أن كانا في محل نصب وجوبا.
٣- (زيد) يجوز أن تكون اسما لـ "عسى" أو فاعلا لـ "يقوم"[١٥] بعد أن كان اسما لـ "عسى" وجوبا.
٤- "فاعل المضارع" يجوز أن يكون ضميرا مستترا أو اسما ظاهرا هو "زيد" بعد أن كان ضميرا مستترا وجوبا.

إذن بتغير موقع زيد في الجملة تغيرت أربعة أحكام من الوجوب إلى الجواز.
ويلاحظ أنه لا تفضيل بين درجة جواز وجهي كل حكم من الأحكام الأربعة، فالوجهان الجائزان في كل حكم سواء في درجة الجواز.

٢- باب لا التي لنفي الجنس

مسألة: النعت المفرد لاسم لا المبني:

---

[١٠] انظر: السابق نفسه.

[١١] السابق نفسه.

[١٢] مغني اللبيب عن كتب الأعاريب جـ٢/٢٦٠ وما بعدها، وانظر: شرح الرضي لكافية ابن الحاجب، القسم الثاني، جـ٢/١٠٧٢، ارتشاف الضرب من لسان العرب جـ٣/١٢٣١، شرح الأشموني على ألفية ابن مالك جـ١/٢٦٦.

[١٣] المقارنة هذه المرة بين الجملة الأصلية الأولى "عسى زيد أن يقوم" والجملة الجديدة الثالثة "عسى أن يقوم زيد".

[١٤] ذكر الأشموني أن الشلوبين يوجب في عسى في هذا المثال – ونحوه – التمام ويمنع النقصان. انظر: شرح الأشموني على ألفية ابن مالك جـ١/٢٦٦، شرح التصريح على التوضيح جـ١/٢٠٩.

[١٥] ذكر الشيخ خالد الأزهري أن "زيد" في هذا المثال – ونحوه – مبتدأ مؤخر. انظر: شرح التصريح على التوضيح جـ١/٢٠٩، وذكر الصبان استشكالا عليه. انظر: حاشية الصبان على شرح الأشموني جـ١/٢٦٦.

يقول الأشموني: "ومفردا نعتا لمبني يلي، منعوته أجز فيه الأوجه الثلاثة، فافتح على نية تركيب الصفة مع الموصوف قبل دخول لا مثل خمسة عشر، نحو: لا رجلَ ظريفَ فيها أو انصبن مراعاة لمحل اسم لا نحو: لا رجل ظريفا فيها، أو ارفع ... مراعاة لمحل لا مع المنعوت، نحو: لا رجل ظريف فيها"[١٦].

في هذا النص بيان للشرطين والأوجه الجائزة في هذه المسألة، أما الشرطان فهما:

١- أن يكون النعت مفردا.
٢- أن يكون النعت متصلا بالمنعوت.

إذا تحقق هذا الشرطان جازت في النعت الأوجه الثلاثة، وهي:

١- البناء على الفتح.
٢- النصب مراعاة لمحل اسم لا.
٣- الرفع مراعاة لمحل لا مع اسمها، وهو الرفع بالابتداء.

لكن هذه الأوجه الثلاثة الجائزة يتغير حكم بعضها إذا تغير موقع النعت في الجملة بأن تأخر عن منعوته لوجود فاصل بينهما.

يقول ابن يعيش: "إذا فصل بين المنفي[١٧] وصفته بظرف أو جار ومجرور، نحو: لا رجل اليوم ظريف، ولا رجل فيك راغبا، امتنع البناء؛ لأنه لا يجوز لك أن تجعل الاسم والصفة بمنزلة اسم واحد، وقد فصلت بينهما، كما لا يجوز لك أن تفصل بين عشر وخمسة في خمسة عشر، ووجه الإعراب والتنوين إما بالنصب وإما بالرفع ... فالنصب على اللفظ والرفع على المحل"[١٨].

فإذا تغير موقع النعت بأن تأخر عن منعوته امتنع الوجه الأول من الوجوه الثلاثة السابقة وهو (البناء على الفتح) وبقي الوجهان الآخران (النصب، والرفع) على حكمهما السابق وهو الجواز.

إذن بتغير الموقع تأثر الحكم في المسألة وتغيرت بعض أوجهه.

٣- باب ظن وأخواتها

مسألة: إلغاء العامل:

يبين أبو حيان حكم الفعل المتقدم من حيث الإعمال و الإلغاء فيقول: "الفعل إن وقع صدر كلام فلا يجوز عند جمهور البصريين إلا الإعمال، وذهب الأخفش ومحمد بن الوليد وأبو بكر الزبيدي وابن الطراوة والكوفيون - في نقل أصحابنا عن الكوفيين - إلى أنه يجوز الإلغاء، والإعمال عندهم أحسن، وعن الفراء كقول جمهور البصريين لا تلغى متقدمة"[١٩].

إذن الحكم[٢٠] - حال تقدم الفعل - وجوب الإعمال، لكن هذا الحكم يتغير بتغير موقع الفعل في الجملة.

---

[١٦] شرح الأشموني على ألفية ابن مالك جـ١٢/٢ وما بعدها، وانظر: شرح المفصل جـ١٠٨/٢ وما بعدها، شرح الرضي لكافية ابن الحاجب، القسم الأول، جـ٨٣٨/٢ وما بعدها، مغني اللبيب عن كتب الأعاريب جـ٣٩٤/١، ارتشاف الضرب من لسان العرب جـ١٣١٢/٣، الأشباه والنظائر في النحو جـ٢١٢/١ وما بعدها، شرح التصريح على التوضيح جـ٢٤٣/١.

[١٧] يعني: اسم لا.

[١٨] شرح المفصل جـ١٠٩/٢، وانظر: شرح التصريح على التوضيح جـ٢٤٤/١، شرح الأشموني على ألفية ابن مالك جـ١٣/٢.

[١٩] ارتشاف الضرب من لسان العرب جـ٢١٠٧/٤ وما بعدها، وانظر: شرح الأشموني على ألفية ابن مالك جـ٢٨/٢.

[٢٠] يسير الباحث هنا على ما التزم به في المقدمة من اعتماد المذهب المعمول به لدى النحاة اليوم، وهو هنا رأي جمهور البصريين والفراء.

يقول الشيخ هذا الأزهري عن هذا: "الإلغاء وهو إبطال العمل لفظا ومحلا؛ لضعف العامل بتوسطه بين المبتدأ والخبر أو تأخره عنهما، فالمتوسط كـ "زيد ظننت قائم" والمتأخر نحو: زيد قائم ظننت ... وإلغاء العامل المتأخر عن المبتدأ والخبر أقوى من إعماله بلا خلاف؛ لضعفه بالتأخر، والعامل المتوسط بالعكس، فالإعمال فيه أقوى من إهماله ... وقيل هما ... في المتوسط بين المفعولين سواء[٢١] ..."[٢٢].

في هذا النص يبين الشيخ خالد أنه بتغيير موقع الفعل من أول الكلام إلى وسطه أو آخره يتغير حكم عمله من وجوب الإعمال إلى جوازه، وللجواز وجهان: الإعمال والإلغاء، ولكل وجه درجة جواز تختلف باختلاف الموقع، فالفعل المتأخر عن المبتدأ والخبر وجه إلغائه أقوى من وجه إعماله.

إذن الحكم – هنا – هو الجواز، ومقابل درجة القوة لوجه الإلغاء تأتي درجة الضعف لوجه الإعمال[٢٣].

وكذلك الفعل الذي يتوسط بين المبتدأ والخبر له وجهان ودرجتان في قول للنحاة، درجة قوة لوجه الإعمال، ودرجة ضعف لوجه الإلغاء، وفي قول آخر لهم: إن درجة الوجهين سواء.

هذا الاختلاف في الحكم ودرجة وجهيه لا يعود إلى شيء إلا إلى تغير موقع الفعل في الجملة.

٤- باب الفاعل

مسألة: تأنيث الفعل مع فاعله:

لهذه المسألة حالتان يجب فيهما التأنيث، تتفرع عن كل حالة منهما حالة جواز أو حالتان.

عن الحالة الأولى من الوجوب يقول أبو حيان: "التاء الساكنة تلحق وجوبا الماضي المسند إلى المرفوع الذي تأنيثه حقيقي إذا لم يفصل بينهما ... نحو: قامت هند"[٢٤].

في هذا النص يشرح أبو حيان حكم تأنيث الفعل مع الفاعل الظاهر حقيقي التأنيث المتصل بفعله، فيذكر أنه يجب تأنيثه.

لكن هذا الحكم يتغير إلى الجواز إذا تغير موقع الفاعل.

يقول الرضي: "وإن كان منفصلا عن رافعه، فإن كان بإلا نحو: ما قام إلا هند فالأجود ترك التاء في الرافع...وإن كان بغير إلا نحو: قامت اليوم امرأة فالإلحاق أجود"[٢٥].

ووفقا للنص إذا تغير موقع الفاعل حقيقي التأنيث في التركيب بأن فصل عن فعله وكان الفاصل إلا تغير الحكم، فأصبح الجواز بعد أن كان الوجوب، والجواز يعني قبول الوجهين (الترك، والإلحاق) أو صحتهما، وتختلف درجة كل وجه فيصير ترك التأنيث أجود من الإلحاق.

وإذا كان الفاصل غير إلا فيبقى الحكم على الجواز، لكن تتغير درجة الوجه فيصير الإلحاق أجود من الترك.

---

[٢١] انظر: شرح الرضي لكافية ابن الحاجب، القسم الثاني، جـ٢/٩٩٣، شرح الأشموني على ألفية ابن مالك جـ٢/٢٧ وما بعدها، حاشية الشيخ يس على شرح التصريح جـ٢/٢٨.

[٢٢] شرح التصريح على التوضيح جـ١/٢٥٣ وما بعدها، وانظر: شرح الأشموني على ألفية ابن مالك جـ٢/٢٨.

[٢٣] من نافلة القول: إن إعمال الفعل – أيا كانت درجته قوة وضعفا – يعني النصب للمفعولين، والإلغاء يعني الرفع للمبتدأ والخبر.

[٢٤] ارتشاف الضرب من لسان العرب جـ٢/٧٣٤، وانظر: شرح المفصل جـ٥/٩٢، شرح التصريح على التوضيح جـ١/٢٧٩.

[٢٥] شرح الرضي لكافية ابن الحاجب، القسم الثاني، جـ١/٦٢٥، انظر: شرح المفصل جـ٥/٩٢ وما بعدها، ارتشاف الضرب من لسان العرب جـ٢/٧٣٤، شرح التصريح على التوضيح جـ١/٢٧٩ وما بعدها، ٢٨١، شرح الأشموني على ألفية ابن مالك جـ٢/٥٢ وما بعدها.

إذن بتغير موقع الفاعل في التركيب تغير الحكم، وكذلك تغيرت درجة وجهي الحكم.
إذن كان ما سبق حالة وجوب تفرعت عنها حالة جواز، وهناك حالة جواز أخرى متفرعة عن حالة الوجوب السابقة.
عن هذه الحالة يقول الرضي: "وإن كان الظاهر غير حقيقي التأنيث، فإن كان متصلا نحو: طلعت الشمس فإلحاق العلامة أحسن من تركها، والكل فصيح، وإن كان منفصلا فترك العلامة أحسن، نحو: قوله تعالى: "فمن جاءه موعظة من ربه" ..."[٢٦].
في هذا النص يبين الرضي حكم تأنيث الفعل مع الفاعل الظاهر غير حقيقي التأنيث، وأنه إذا كان الفاعل متصلا فالحكم الجواز، لكن تختلف درجة كل وجه من وجهي الجواز، فوجه الإلحاق – هنا – أحسن من وجه الترك.
فإذا تغير موقع الفاعل بأن فصل عن فعله فيبقى الحكم على الجواز، لكن يصير وجه الترك أحسن.
فتغير موقع الفاعل في التركيب ترتب عليه تغير درجة وجه الحكم.
وعن الحالة الثانية من حالتي الوجوب يقول الأشموني: "وإنما تلزم هذه التاء من الأفعال فعل فاعل مضمر متصل سواء عاد على مؤنث حقيقي كهند قامت ... أو مجازي كالشمس طلعت ... يضعف إثبات التاء مع المضمر المنفصل"[٢٧]، نحو: هند ما قامت إلا هي.
إذن تجب التاء في فعل الفاعل إذا كان مضمرا متصلا يعود على مؤنث، لكن يختلف الحكم من الوجوب إلى الجواز إذا تغير موقع الضمير بأن فصل عن فعله، ويصبح وجه الإلحاق ضعيفا، أي أن وجه الترك – هنا – أقوى، فاختلف الحكم واختلفت درجة جواز كل وجه بتغير موقع الفاعل في التركيب.

٥- باب التنازع في العمل

مسألة: شروط التنازع:
ذكر السيوطي الشروط التي يتحقق بها تنازع العوامل[٢٨]، من هذه الشروط أن يتقدم العاملان ويتأخر المعمول[٢٩]، نحو: قام وقعد زيد، وضربت وأكرمت زيدا، وقام وضربت زيدا، وغير ذلك[٣٠].
إذن ليتحقق التنازع لا بد أن يتأخر المعمول[٣١].
لكن إذا تغير موقع هذا المعمول في الكلام بأن تقدم على العاملين أو توسط بينهما يتغير الحكم.

---

[٢٦] شرح الرضي لكافية ابن الحاجب، القسم الثاني، جـ١/٦٢٦، انظر: شرح المفصل جـ٥/٩٣ وما بعدها، ارتشاف الضرب من لسان العرب جـ٢/٧٣٨، شرح التصريح على التوضيح جـ١/٢٨٠.

[٢٧] شرح الأشموني على ألفية ابن مالك جـ٢/٥١، وانظر: شرح المفصل جـ٥/٩٤، شرح الرضي لكافية ابن الحاجب، القسم الثاني، جـ١/٦٢٦.

[٢٨] انظر هذه الشروط وبيانها في الأشباه والنظائر في النحو جـ٤/١٨٠ وما بعدها، ١٨٨ وما بعدها.

[٢٩] انظر: السابق/١٨٥، ١٨٨.

[٣٠] ذكر الشيخ خالد الأزهري أن أمثلة التنازع اثنا عشر مثالا، انظر: شرح التصريح على التوضيح جـ١/٣١٥ وما بعدها.

[٣١] هذا رأي الجمهور كما نقل السيوطي. انظر: الأشباه والنظائر في النحو جـ٤/١٨٦، ورأي الأكثر كما ذكر أبو حيان. انظر: ارتشاف الضرب من لسان العرب جـ٤/٢١٣٩، ويأتي بيان المخالف في الحاشيتين التاليتين.

يقول الشيخ خالد الأزهري: "علم من تقييد المعمول بالتأخير أنه لا يقع التنازع في معمول مقدم[٣٢]، نحو: أيهم ضربت وأكرمت ... لأن الثاني لم يأت إلا بعد أن أخذ الأول معموله المتقدم عليه ...ولا يقع التنازع في معمول متوسط[٣٣] نحو: ضربت زيدا وأكرمت؛ لأن الأول استقل به قبل مجيء الثاني"[٣٤].

إذن بتغير موقع المعمول في التركيب بتقدمه على العاملين أو توسطه بينهما يتغير الحكم من تحقق التنازع إلى امتناعه وعدم وقوعه.

٦- باب الاستثناء

في هذا الباب ثلاث مسائل:

١- مسألة: تقدم المستثنى على المستثنى منه:

يقول ابن يعيش عن هذه المسألة: "لا يكون المستثنى فيها إلا منصوبا[٣٥]، وذلك المستثنى إذا تقدم على المستثنى منه، نحو قولك: ما جاءني إلا زيدا أحد، وما رأيت إلا زيدا أحدا، وما مررت إلا زيد بأحد، وإنما لزم النصب في المستثنى إذا تقدم لأنه قبل تقدم المستثنى كان فيه وجهان البدل والنصب، فالبدل هو الوجه المختار[٣٦] ... والنصب جائز على أصل الباب، فلما قدمته امتنع البدل الذي هو الوجه الراجح؛ لأن البدل لا يتقدم المبدل منه؛ حيث كان من التوابع كالنعت والتوكيد، وليس قبله ما يكون بدلا منه فتعين النصب الذي هو المرجوح للضرورة .... فصار ما كان جائزا مرجوحا مختارا"[٣٧].

بين ابن يعيش في هذا النص أن الحكم للمستثنى – قبل تقديمه – كان الجواز، وفيه وجهان: البدل والنصب على الاستثناء، ولكل وجه درجة جواز، فدرجة الوجه الأول (وهو البدل) الرجحان، ودرجة الوجه الآخر (وهو النصب) أنه مرجوح.

لكن مع تغيير موقع المستثنى في الجملة بتقديمه على المستثنى منه تغير هذا الحكم ليصبح الوجوب للنصب.

هذا، ويتصل بالمسألة السابقة المسألة الآتية:

---

[٣٢] ذكر الشيخ خالد نفسه أن بعض المغاربة والرضي قالوا بجواز التنازع في المعمول المتقدم. انظر: شرح التصريح على التوضيح جـ١/٣١٧ وما بعدها، وانظر أيضا: ارتشاف الضرب من لسان العرب جـ٤/٢١٣٩، الأشباه والنظائر في النحو جـ٤/١٨٦.

[٣٣] ذكر الشيخ خالد أيضا أن أبا علي الفارسي ذهب إلى جواز التنازع في المعمول المتوسط، وأن المرادي مال إلى هذا المذهب. شرح التصريح على التوضيح جـ١/٣١٨، وانظر أيضا: ارتشاف الضرب من لسان العرب جـ٤/٢١٣٩، الأشباه والنظائر في النحو جـ٤/١٨٦.

[٣٤] شرح التصريح على التوضيح جـ١/٣١٧ وما بعدها، وانظر أيضا: الأشباه والنظائر في النحو جـ٤/١٨٥، ١٨٨ وما بعدها، شرح الأشموني على ألفية ابن مالك جـ٢/٩٨.

[٣٥] ذكر الشيخ خالد الأزهري أن "بعضهم وهم الكوفيون والبغداديون يجيز في المستثنى إذا تقدم على المستثنى منه غير النصب وهو الإتباع في المسبوق بالنفي، فيقول: ما قام إلا زيد أحد ..." شرح التصريح على التوضيح جـ١/٣٥٥، وقال ابن جني: "فتوجب النصب إذا تقدم المستثنى إلا في لغة ضعيفة" الخصائص جـ٢/٣١٦، فلم ينسب القول كما فعل الشيخ خالد، لكنه ضعف لغته.

[٣٦] بناء على أن الكلام تام غير إيجاب، كما في الأمثلة التي مثل بها.

[٣٧] شرح المفصل جـ٢/٧٩، وانظر: الأشباه والنظائر في النحو جـ٢/١٠٢، الخصائص جـ٢/٣١٦، شرح الرضي لكافية ابن الحاجب، القسم الأول، جـ٢/٧٢٦.

٢- **مسألة: العطف على المستثنى المقدم المنصوب:**

يقول أبو حيان: "إذا عطفت على المستثنى المقدم المنصوب اسما نصبته، نحو: قام إلا زيدا وعمرا القوم، ولا يجوز غير النصب، فإن أخرت المعطوف بعد المستثنى منه فالمختار النصب، نحو: قام إلا زيدا القوم وعمرا، ويجوز أن يرفع حملا على المعنى، فتقول: قام إلا زيدا القوم وعمرو، لأن معنى الاستثناء لم يقم زيد"[٣٨].

إذن حكم المعطوف هنا وجوب النصب ما دام قد تقدم على المستثنى منه، فإذا تغير موقع المعطوف في الجملة تغير الحكم فأصبح الجواز، وله وجهان، ولكل وجه درجة جواز، الوجه الأول (وهو النصب) درجته أنه المختار، والوجه الثاني (وهو الرفع) درجته أنه جائز.

٣- **مسألة: تكرار إلا:**

إذا كان التكرار لغير التأكيد، ولم يمكن استثناء تال من متلوه، وكان في غير العدد، وكان المستثنى منه واحدا، ولم يكن الاستثناء مفرغا.

ولهذه الحال ثلاث صور:

الأولى: أن تتقدم المكررات على المستثنى منه.

الثانية: أن تتأخر عنه.

الثالثة: أن يتوسطها المستثنى منه، فيتقدم عليه بعضها ويتأخر عنه بعضها.

"فإن تقدمت المكررات على المستثنى منه فالجميع منصوب على الاستثناء[٣٩]، نحو: ما جاءني إلا زيدا إلا عمرا إلا خالدا أحد، إذ لا يمكن إبدال أحدهما[٤٠]، من المستثنى منه"[٤١].

إذن الحكم وجوب النصب لجميع المستثنيات المكررة إذا تقدمت على المستثنى منه، وهذه هي الصورة الأولى.

لكن هذا الحكم يتغير إذا صار التركيب على الصورة الثانية بأن تأخرت المكررات عن المستثنى منه، وكان الكلام غير إيجاب،

فالحكم هنا أن يعطى "واحد منها ... ما يعطاه لو انفرد من نصب وإتباع ونصب ما عداه وجوبا[٤٢]، نحو: ما قاموا إلا زيدا إلا عمرا إلا بكرا، لك في واحد منها الرفع راجحا والنصب مرجوحا، ويتعين في الباقي من المستثنيات النصب"[٤٣].

---

[٣٨] ارتشاف الضرب من لسان العرب جـ٣/١٥١٩.

[٣٩] قال أبو حيان: "وزعم ابن السيد أنه يجوز في هذا أربعة أوجه: الأول: النصب على الاستثناء كما ذكر النحاة، والثاني: النصب على الحال، والثالث: أن يجعل الأول حالا والباقي على الاستثناء، والرابع: أن يكون السابق على الاستثناء والباقي حالا" ارتشاف الضرب من لسان العرب جـ٣/١٥٢٤، إذن خالف ابن السيد النحاة في هذه المسألة بأن أضاف في المسألة ثلاثة أقوال غير قول النحاة.

[٤٠] لأن "التابع لا يتقدم على المتبوع" شرح التصريح على التوضيح جـ١/٣٥٧.

[٤١] شرح الرضي لكافية ابن الحاجب، القسم الأول، جـ٢/٧٧١، وانظر: ارتشاف الضرب من لسان العرب جـ٣/١٥٢٣، شرح الأشموني على ألفية ابن مالك جـ٢/١٥٢.

[٤٢] قال أبو حيان: "قال الأبذي: ويجوز في النفي الرفع على البدل فيها، والنصب على الاستثناء فيها، والرفع فيها على النعت، ورفع أحدهما على البدل أو النعت والباقي على الاستثناء، وقد ذكرنا عن ابن الضائع أنه لا يجيز في المكرر الصفة" ارتشاف الضرب من لسان

إذن، بعد أن كان الحكم وجوب النصب للجميع - إذا تقدمت المكررات على المستثنى منه - يتغير هذا الحكم إلى اختيار أحد المكررات وإعطائه - جوازا - وجهين درجة أحدهما (وهو الرفع على الإتباع) الرجحان، ودرجة الآخر (وهو النصب على الاستثناء) أنه مرجوح، وتبقى المستثنيات الباقية واجبة النصب.
هذا، ويتغير الحكم - أيضا - إذا صار التركيب على الصورة الثالثة بأن تقدم بعض المكررات على المستثنى منه وتأخر البعض الآخر،
فالحكم هنا أنه لما "تقدم عليه النصب لا غير على الاستثناء، وواحد من المتأخرات جائز الإبدال والنصب على الاستثناء، وباقيها واجب النصب بعد الإبدال، نحو: ما جاءني إلا زيدا إلا عمرا أحد إلا بكر أو بكرا إلا خالدا"[٤٤].
من النص يلاحظ أن الحكم هنا - في الصورة الثالثة حال توسط المستثنى منه بين المستثنيات - يجمع بين الحكمين الواردين في الصورتين الأولى والثانية، إلا أنه لا تفضيل بين درجة جواز أحد الوجهين على الآخر في المستثنى المتأخر الذي يعطى حكم الجواز، فدرجة جواز كلا الوجهين فيه سواء.

٧- باب حروف الجر

مسألة: من معاني "اللام" تقوية العامل الذي ضعف بتأخره عن المعمول:
الأصل في العامل أن يتقدم على معموله[٤٥]، ودرجة عمله حينئذ قوية؛ لأنه جاء على أصله[٤٦]، لكن قد يتأخر العامل عن المعمول لغاية أسلوبية؛ فتتغير - نحويا - درجة عمله من القوة إلى الضعف[٤٧].
يقول الشيخ خالد الأزهري في سياق حديثه معاني اللام: "المعنى السادس: تقوية العامل الذي ضعف إما بكونه فرعا في العمل ... نحو ... "مصدقا لما معهم" ... وإما بتأخره عن المعمول مع

العرب جـ٣/١٥٢٤، هنا خالف الأبذي النحاة بإضافته ثلاثة أقوال غير قول النحاة، وانظر أيضا: شرح التصريح على التوضيح جـ١/٣٥٧، حاشية الصبان على شرح الأشموني جـ٢/١٥٢.

[٤٣] شرح التصريح على التوضيح جـ١/٣٥٧، وانظر: شرح الرضي لكافية ابن الحاجب، القسم الأول، جـ٢/٧٧١، شرح الأشموني على ألفية ابن مالك جـ٢/١٥٢.

[٤٤] شرح الرضي لكافية ابن الحاجب، القسم الأول، جـ٢/٧٧١.

[٤٥] انظر: الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين جـ١/٢٣٦، مغني اللبيب عن كتب الأعاريب جـ٢/٣٣٨، الأصول دراسة إبستيمولوجية للفكر اللغوي عند العرب النحو – فقه اللغة – البلاغة/١٢٥.

[٤٦] انظر: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب جـ١/٣٦٢ وما بعدها.

[٤٧] الكلام في هذه المسألة عن درجتي قوة العامل وضعفه يذكر بكلام سبق في مسألة إلغاء العامل في باب ظن وأخواتها، لكن هنا لا يوجد حديث عن إلغاء العامل.

أصالته في العمل نحو: "إن كنتم للرؤيا تعبرون" والأصل - والله أعلم - إن كنتم تعبرون الرؤيا، فلما أخر الفعل وقدم معموله ضعف عمله فقوي باللام"[٤٨].
وفقا للنص فإن العامل الأصلي تتغير درجة عمله من القوة إلى الضعف؛ بسبب تغير موقعه في التركيب بتأخره عن معموله، ولو لم يتغير موقعه لبقي حكم عمله على درجته الأولى من القوة، ولما احتاج إلى مقو.

٨- باب نعم وبئس وما جرى مجراهما

مسألة: تأخير المخصوص بالمدح أو الذم وتقديمه:
يقول الأشموني: "ويذكر المخصوص بالمدح أو الذم ...بعد فاعل نعم وبئس، نحو: نعم الرجل أبو بكر، وبئس الرجل أبو لهب"[٤٩].
ويقول الرضي: "وهو مبتدأ ما قبله خبره أو خبر مبتدأ محذوف[٥٠]"[٥١]
إذن، متى جاء المخصوص بالمدح أو الذم متأخرا عن نعم وبئس - وهو الأصل – جاز فيه وجهان إعرابيان:
١- أن يكون مبتدأ.
٢- أن يكون خبرا.

وليس بين الوجهين – بحسب نص الرضي – ترجيح، فكلاهما على درجة سواء من الجواز.
هذا هو حكم المخصوص إذا تأخر.
لكن هذا الحكم يتغير بتغير موقع المخصوص في التركيب.

---

[٤٨] شرح التصريح على التوضيح جـ١١/٢، وانظر: شرح الرضي لكافية ابن الحاجب، القسم الثاني، جـ١١٦٩/٢، ارتشاف الضرب من لسان العرب جـ١٧٠٩/٤، مغني اللبيب عن كتب الأعاريب جـ٣٦١/١ وما بعدها، الأشباه والنظائر في النحو جـ٣٧٣/١، شرح الأشموني على ألفية ابن مالك جـ٢١٦/٢.

[٤٩] شرح الأشموني على ألفية ابن مالك جـ٣٦/٣ وما بعدها.

[٥٠] قال الأشموني عن المخصوص المتأخر: "وفي إعرابه حينئذ ثلاثة أوجه: أن يكون مبتدأ والجملة قبله خبر أو يكون خبر اسم مبتدأ محذوف ... أو مبتدأ خبره محذوف وجوبا، والأول هو الصحيح ومذهب سيبويه، قال ابن الباذش: لا يجيز سيبويه أن يكون المختص بالمدح أو الذم إلا مبتدأ، وأجاز الثاني جماعة منهم السيرافي وأبو علي والصيمري، وذكر في شرح التسهيل أن سيبويه أجازه، وأجاز الثالث قوم منهم ابن عصفور، قال في التسهيل: وهو غير صحيح؛ لأن هذا الحذف لازم، ولم نجد خبرا يلزم حذفه إلا ومحله مشغول بشيء يسد مسده، وذهب ابن كيسان إلى أن المخصوص بدل من الفاعل، ورد بأنه لازم وليس البدل بلازم، ولأنه لا يصلح لمباشرة نعم" شرح الأشموني على ألفية ابن مالك جـ٣٦/٣ وما بعدها.

في النص بيان لأصحاب الوجهين المذكورين في المتن وحكم بصحتهما وجوازهما (وهما الوجهان: الأول والثاني في هذا النص) وفيه ذكر لأصحاب الوجهين الآخرين (الثالث ورأي ابن كيسان) ورد لهما وحكم بعد صحتهما، ولذا أوردت الوجهين الأول والثاني فقط في المتن على ما سار عليه البحث والتزم، وانظر أيضا: ارتشاف الضرب من لسان العرب جـ٢٠٥٤/٤ وما بعدها، شرح التصريح على التوضيح جـ٩٧/٢، مغني اللبيب عن كتب الأعاريب جـ٢٥٨/٢، ٣٢٣.

[٥١] شرح الرضي لكافية ابن الحاجب، القسم الثاني، جـ١١٠١/٢، ١١١٤.

يقول الشيخ خالد الأزهري: "ومن غير الغالب أنه قد يتقدم المخصوص على نعم وبئس؛ فيتعين كونه مبتدأ على القول بفعليتهما[٥٢]، والجملة بعده خبره، نحو: زيد نعم الرجل، وعمرو بئس الرجل"[٥٣].

يتضح من النص أن حكم المخصوص المتقدم هو وجوب كونه مبتدأ.

إذن، بتأثير تغيير موقع المخصوص في التركيب تغير حكمه من الجواز إلى الوجوب.

٩- باب النعت

مسألة: تقدم صفة النكرة عليها:

يقول ابن يعيش: "صفة النكرة إذا تقدمت نحو: فيها قائما رجل، لا يجوز في "قائم" إلا النصب؛ لأنك إذا أخرته فقلت: فيها رجل قائم، جاز في "قائم" وجهان: الرفع على النعت، والنصب على الحال، إلا أن الحال ضعيف؛ لأن نعت النكرة أجود من الحال منها، فإذا قدم بطل النعت، وإذا بطل النعت تعين النصب على الحال، ضرورة، فصار ما كان جائزا مرجوحا مختارا"[٥٤].

في النص بيان أنه في حال جاء التركيب "فيها رجل قائم" على الأصل بأن تأخرت لفظة "قائم" عن كلمة "رجل" فإن الحكم فيها الجواز، وله وجهان:

١- الرفع على النعت.
٢- النصب على الحال.

وأن درجة الوجه الأول أنه أجود، ودرجة الوجه الثاني أنه ضعيف مرجوح.

فإذا تغير موقع لفظة "قائم" في الجملة بأن تقدمت على كلمة "رجل" تغير الحكم من الجواز إلى الوجوب.

١٠- باب إعراب الفعل

في هذا الباب ثلاث مسائل:

١- مسألة: شروط النصب بإذن:

قال ابن هشام في حديثه عن "إذن": "المسألة الرابعة: عملها، وهو نصب المضارع بشرط تصديرها، واستقباله، واتصالهما أو انفصالهما بالقسم أو بلا النافية[٥٥]، يقال: آتيك فتقول: إذن أكرمَك، ولو قلت: أنا إذن، قلت: أكرمُك، بالرفع لفوات التصدير"[٥٦].

---

[٥٢] قال أبو حيان: وجوزوا في قول من قال باسمية نعم وبئس إعرابهما مبتدأ والمخصوص الخبر والعكس" ارتشاف الضرب من لسان العرب جـ٤/٢٠٥٤، وانظر: شرح التصريح على التوضيح جـ٢/٩٧.

[٥٣] شرح التصريح على التوضيح جـ٢/٩٧، وانظر: شرح الرضي لكافية ابن الحاجب، القسم الثاني، جـ٢/١١١٥، مغني اللبيب عن كتب الأعاريب جـ٢/٢٥٨.

[٥٤] شرح المفصل جـ٢/٧٩، وانظر: الأشباه والنظائر في النحو جـ٢/١٠٢، الخصائص جـ٢/٣١٦.

[٥٥] من النحاة من أجاز الإعمال مع الفصل بغير القسم ولا النافية. انظر أسماء هؤلاء النحاة وما أجازوا الفصل به، في: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب جـ١/٤٠، ارتشاف الضرب من لسان العرب جـ٤/١٦٥٣ وما بعدها، شرح الرضي لكافية ابن الحاجب، القسم الثاني، جـ٢/٨٤٧، شرح الأشموني على ألفية ابن مالك جـ٣/٢٨٨ وما بعدها، شرح التصريح على التوضيح جـ٢/٢٣٥.

[٥٦] مغني اللبيب عن كتب الأعاريب جـ١/٤٠، وانظر أيضا: شرح الرضي لكافية ابن الحاجب، القسم الثاني، جـ٢/٨٤٦ وما بعدها، شرح التصريح على التوضيح جـ٢/٢٣٤، الأشباه والنظائر في النحو جـ٢/١٤٢، شرح الأشموني على ألفية ابن مالك جـ٣/٢٨٧.

فإذا توافرت الشروط الثلاثة المذكورة في النص – ومنها التصدير – عملت إذن النصب في المضارع[٥٧]، وهذا هو الأصل في هذه المسألة.
لكن هذا الحكم يتغير إذا تغير موقع إذن في الكلام ولم تتصدر.
فإذا تأخرت "إذن عن المضارع فلا عمل لها، نحو: أكرمُك إذن"[٥٨].
وإذا تغير موقعها – مرة أخرى – بأن توسطت الكلام[٥٩] فإنها تلغى أيضا[٦٠].
إذن تغير الحكم بتغير الموقع من الإعمال إلى الإلغاء.

٢- مسألة: مجيء المضارع مقرونا بالفاء أو الواو متوسطا بين جملة الشرط وجملة الجواب، أو مجيئه بعد انقضائهما.

يقول الأشموني عن حال التوسط: "فإن توسط المضارع المقرون بالفاء أو الواو بين جملة الشرط وجملة الجزاء فالوجه جزمه[٦١] ويجوز النصب[٦٢]... فالجزم نحو: "إنه من يتق ويصبرْ فإن الله لا يضيع أجر المحسنين" وهو الأشهر، ومن شواهد النصب قوله: ومن يقترب منا ويخضعَ نؤوه، ولا يجوز الرفع؛ لأنه لا يصح الاستئناف قبل الجزاء"[٦٣].
فالوجه إذن – والحال توسط المضارع مقرونا بالفاء أو الواو – الجزم "بالعطف على الشرط المجزوم لفظا أو محلا"[٦٤]، والنصب جائز "بأن مضمرة وجوبا بعد الفاء أو الواو"[٦٥]، والرفع ممتنع.

---

[٥٧] ورد خلاف في عمل إذن النصب حال توافر الشروط كلها، قال أبو حيان: "حكى عيسى بن عمر: أن بعض العرب يلغيها" ارتشاف الضرب من لسان العرب جـ٤/١٦٥١.

[٥٨] ارتشاف الضرب من لسان العرب جـ٤/١٦٥١، الأشباه والنظائر في النحو جـ٢/١٤٢ وما بعدها، شرح الأشموني على ألفية ابن مالك جـ٣/٢٨٧.

[٥٩] ذكر أبو حيان صورا قليلة يجوز فيها إعمال إذن المتوسطة وعدم إعمالها، وقال بعدها: "والأكثر ألا تعمل" انظر في تفاصيل هذه الصور وأصحاب الآراء فيها: ارتشاف الضرب من لسان العرب جـ٤/١٦٥٢ وما بعدها، ١٦٥٤، الأشباه والنظائر في النحو جـ٢/١٠٣، جـ٢/٣١٤ وما بعدها، مغني اللبيب عن كتب الأعاريب جـ١/٤٠، شرح التصريح على التوضيح جـ٢/٢٣٥.

[٦٠] انظر: شرح الرضي لكافية ابن الحاجب، القسم الثاني، جـ٢/٨٤٧، الأشباه والنظائر في النحو جـ٢/١٤٣، شرح التصريح على التوضيح جـ٢/٢٣٤، شرح الأشموني على ألفية ابن مالك جـ٣/٢٨٧ وما بعدها.

[٦١] ألحق الرضي "ثم" بالفاء والواو فأجاز الجزم بعدها. انظر: شرح الرضي لكافية ابن الحاجب، القسم الثاني، جـ٢/٩٣١.

[٦٢] "ألحق الكوفيون "ثم" بالفاء والواو فأجازوا النصب بعدها ... وزاد بعضهم أو" شرح الأشموني على ألفية ابن مالك جـ٤/٢٥، وانظر: شرح التصريح على التوضيح جـ٢/٢٥٢.

[٦٣] شرح الأشموني على ألفية ابن مالك جـ٤/٢٤ وما بعدها، وانظر: شرح التصريح على التوضيح جـ٢/٢٥١.

[٦٤] شرح التصريح على التوضيح جـ٢/٢٥١.

[٦٥] السابق نفسه.

إذن هذه الحال فيها ثلاثة أوجه: وجهان جائزان، لكن درجة جواز أحدهما من درجة الآخر، فدرجة وجه الجزم ترقى إلى كونه الوجه المختار، ودرجة وجه النصب أقل من ذلك، والوجه الثالث (الرفع) ممتنع.
لكن إذا تغير موقع هذا المضارع في التركيب بأن تأخر عن الجملتين (الشرط والجواب) تتغير درجة الوجهين الجائزين، وكذلك يتغير حكم الوجه الممتنع.
يقول الشيخ خالد الأزهري: "وإذا انقضت الجملتان ... ثم جئت بمضارع مقرونا بالفاء أو بالواو[٦٦] فلك جزمه بالعطف على لفظ الجواب إن كان مضارعا مجزوما، وعلى محله إن كان ماضيا أو جملة، ورفعه على الاستئناف، ونصبه بأن مضمرة وجوبا ... وقرئ بهن ... في قوله تعالى "من يضلل الله فلا هادي له ويذرهم" ..."[٦٧].
وعن وجه النصب في هذه الحال قال الأشموني: "وهو قليل"[٦٨].
يتبين من نص الشيخ خالد أنه بتغير موقع المضارع من الوسط إلى الآخر تتغير درجة الوجهين الجائزين هناك – حال التوسط – ويتغير حكم الوجه الثالث الذي كان ممتنعا.
فالجزم بعد أن كانت درجة جوازه أعلى من درجة النصب أصبحت مساوية لدرجة جواز وجه الرفع الذي كان ممتنعا، والنصب قلت درجة جوازه هنا.
وليس من سبب وراء هذا كله إلا تغير موقع العنصر اللغوي في التركيب.

٣- **مسألة: اجتماع الشرط والقسم:**

يقول الرضي: "القسم إما أن يتقدم أول الكلام أو يتوسطه أو يتأخر عنه"[٦٩]، ويقول أيضا: "إذا تقدم القسم أول الكلام ظاهرا أو مقدرا وبعده كلمة الشرط سواء كانت إن أو لو أو لولا أو أسماء الشرط، فالأكثر والأولى اعتبار القسم دون الشرط فيجعل الجواب للقسم ويستغنى عن جواب الشرط لقيام جواب القسم مقامه"[٧٠]، نحو: والله إن أتيتني لآتينك، "ويجوز قليلا في الشعر اعتبار الشرط وإلغاء القسم مع تصدره[٧١]، كقول الأعشى:
لئن منيت بنا عن غب معركة لا تلفنا عن دماء القون ننتفل"[٧٢].

---

[٦٦] قال الأشموني: "إذا كان اقتران الفعل بعد الجزاء بثم فإنه يمتنع النصب ويجوز الجزم والرفع" شرح الأشموني على ألفية ابن مالك جـ٤/٢٤.

[٦٧] شرح التصريح على التوضيح جـ٢/٢٥١، وانظر: شرح الرضي لكافية ابن الحاجب، القسم الثاني، جـ٢/٩٣٢، شرح الأشموني على ألفية ابن مالك جـ٤/٢٤.

[٦٨] شرح الأشموني على ألفية ابن مالك جـ٤/٢٤، وانظر: شرح التصريح على التوضيح جـ٢/٢٥٢.

[٦٩] شرح الرضي لكافية ابن الحاجب، القسم الثاني، جـ٢/١٤١٠.

[٧٠] السابق/ ١٤٠٤، وانظر أيضا السابق:١٤٠٨، شرح التصريح على التوضيح جـ٢/٢٥٣، شرح الأشموني على ألفية ابن مالك جـ٤/٢٩ وما بعدها.

[٧١] قال الشيخ خالد الأزهري: "ولا يجوز جعل الجواب للشرط مع تأخره عن القسم إن لم يتقدمهما ذو خبر، فلا يجوز: والله إن قام زيد أقم" شرح التصريح على التوضيح جـ٢/٢٥٣، وانظر أيضا: شرح الأشموني على ألفية ابن مالك جـ٤/٢٩ وما بعدها.

[٧٢] شرح الرضي لكافية ابن الحاجب، القسم الثاني، جـ٢/١٤٠٥ وما بعدها، وانظر: شرح التصريح على التوضيح جـ٢/٢٥٣، شرح الأشموني على ألفية ابن مالك جـ٤/٢٩ وما بعدها.

إذن، الحكم – حال تقدم القسم على الشرط – هو الجواز، وله وجهان:
١- اعتبار القسم، ودرجة جوازه أنه الأكثر والأولى.
٢- اعتبار الشرط، ودرجة جوازه أنه قليل في الشعر.

لكن هذا الحكم يتغير تارة، وتارة تتغير درجة جواز وجهيه، إذا تغير موقع القسم في التركيب بأن يتوسطه.
وتوسط القسم الكلام له صورتان:
الصورة الأولى: أن يتقدمهما طالب خبر.
الصورة الثانية: أن لا يتقدمهما طالب خبر.
فإذا "تقدمهما ذو خبر[٧٣] جاز جعل الجواب للشرط مع تأخره[٧٤] ... وجاز جعل الجواب للقسم لتقدمه نحو: زيد والله إن يقم لأقومن، والأرجح مراعاة الشرط تقدم أو تأخر[٧٥] ... لأن سقوط الشرط يخل بمعنى الجملة التي هو منها، بخلاف القسم، فإنه مسوق لمجرد التوكيد"[٧٦].
وفقا للنص، إذا تغير موقع القسم بأن صار وسط الكلام – والحال أن ذا خبر تقدمهما – تتغير درجتا وجهي الحكم ولا يتغير الحكم، إذ هو باق على الجواز، فتصبح درجة وجه اعتبار الشرط – هنا – أنه راجح - تقدم على القسم أو تأخر - بعد أن كانت - هناك - أنه قليل في الشعر.
وتصبح درجة وجه اعتبار القسم أنه جائز مرجوح – حال تقدمه على الشرط – بعد أن كانت أنه أكثر وأولى.
هذا، وفي الصورة الثانية لا يتقدم على الشرط والقسم طالب خبر، ولتحقق توسط القسم الكلام في هذه الصورة يتقدم الشرط – امتناعيا كان أو غير امتناعي – ويتأخر عنه القسم، نحو: لو جئتني والله لأكرمتك، وإن أتيتني والله آتك.
والحكم في هذه الحال إلغاء القسم وجوبا[٧٧].
وهنا في هذه الصورة من توسط القسم الكلام يتغير الحكم نفسه، فبعد أن كان الحكم في الحالتين السابقتين – حالة تقدم القسم وحالة توسطه مع تقدم طالب خبر – يدور حول الجواز بوجهيه (اعتبار القسم أو اعتبار الشرط) تغير إلى وجوب إلغاء القسم، واعتبار الشرط.
هذا، وإذا تغير موقع القسم في الكلام مرة ثانية بأن صار في آخر الكلام تغير حكم اعتباره، يقول الرضي: "وإن تأخر القسم عن الكلام وجب إلغاؤه، نحو: ... إن أتيتني آتك والله"[٧٨].

---

[٧٣] قال في شرح التصريح: "والمراد بذي خبر ما يطلب خبرا من مبتدأ أو اسم كان ونحوه" وفيه أيضا ذكر أن ابن مالك جعل الحكم – هنا – وجوب اعتبار الشرط. انظر: شرح التصريح على التوضيح جـ٢/٢٥٣، وانظر أيضا: شرح الأشموني على ألفية ابن مالك جـ٤/٢٩، وجعل الرضي الحكم – أيضا – وجوب اعتبار الشرط، لكن شَرَطه بتقدمه على القسم. انظر: شرح الرضي لكافية ابن الحاجب، القسم الثاني، جـ٢/١٤٠٨، ١٤١٠.

[٧٤] نحو: أنا والله إن تأتني آتك.

[٧٥] مثال تقدمه: زيد إن يقم والله يكرمْك.

[٧٦] شرح التصريح على التوضيح جـ٢/٢٥٣، وانظر أيضا: شرح الأشموني على ألفية ابن مالك جـ٤/٢٩.

[٧٧] انظر: شرح الرضي لكافية ابن الحاجب، القسم الثاني، جـ٢/١٤٠٨، شرح التصريح على التوضيح جـ٢/٢٥٣، وانظر أيضا: شرح الأشموني على ألفية ابن مالك جـ٤/٢٧ وما بعدها.

[٧٨] شرح الرضي لكافية ابن الحاجب، القسم الثاني، جـ٢/١٤١٠.

مرة أخرى يترتب على تغيير موقع العنصر اللغوي – وهو هنا القسم – في التركيب تغير الحكم النحوي لبعض عناصر التركيب، فيجب هنا إلغاء القسم واعتبار الشرط، بعد أن كان الحكم في حال تقدم القسم الجواز، وكذا في حال توسطه في الصورة الأولى للتوسط، وإن حصل توافق في الحكم بين الصورة الثانية لتوسط القسم وحالة تأخره عن الكلام إلا أن موقع القسم نفسه قد تغير بالنظر إلى حالة تقدمه الكلام وحالة توسطه له.

١١- باب العدد

مسألة: تأنيث العدد وتذكيره في الأعداد من الثلاثة حتى العشرة:

يقول الشيخ خالد الأزهري عن هذه الأعداد: "إذا قصد بها معدود وذكر فلا تستفاد العدة والجنس إلا من العدد والمعدود جميعا ... فإذا قصدت الإفادتين ... جمعت بين الكلمتين، وهما العدد والمعدود، فقلت: ثلاثة رجال وثلاث إماء، بالتاء مع المذكر، وبعدمها مع المؤنث"[٧٩].

من النص يتبين أن الأعداد من الثلاثة حتى العشرة إذا ذكر معها معدود فالأصل فيه أن يتأخر عن العدد كما مثل.

والحكم في هذه الحال أن يؤنث العدد مع المعدود المذكر، ويذكر مع المعدود المؤنث كما مثل في النص.

لكن هذا الحكم يتغير إذا تغير موقع العدد في التركيب فتأخر عن المعدود.

يقول الصبان: "فلو قدم وجعل اسم العدد صفة جاز إجراء القاعدة وتركها ... تقول: مسائل تسع، ورجال تسعة، وبالعكس"[٨٠].

إذن، بتغير موقع العدد في التركيب بتأخره عن المعدود يتغير حكم التأنيث والتذكير السابق إلى الجواز، وله وجهان:

١- أن تجرى القاعدة السابقة بتأنيث العدد مع المعدود المذكر، وتذكيره مع المؤنث.

٢- أن تعكس القاعدة فيؤنث العدد مع المعدود المؤنث، ويذكر مع المذكر، فتقول: مسائل تسعة، ورجال تسع.

ويفهم من النص أن لا ترجيح بين وجهي الجواز، فالوجهان في الدرجة سواء.

خاتمة

تناول البحث - من خلال التركيب - أثر تغيير موقع العنصر اللغوي في الحكم النحوي ودرجته، وقد خرج البحث ببعض النتائج:

- تحققَ هذا الأثرُ في أحد عشر بابا نحويا.
- تحققَ هذا الأثرُ في خمس عشرة مسألة نحوية في الأبواب السابقة.
- كان بابا (الاستثناء وإعراب الفعل) أكثر الأبواب الأحد عشر تحققا بهذا الأثر؛ فقد كان في كل منهما ثلاث مسائل، في حين أن الأبواب التسعة المتبقية كان في كل منها مسألة واحدة.
- بتأثير تغيير موقع العنصر في التركيب تغير الحكم وتغيرت درجة الحكم في ثماني مسائل هي الواردة في أبواب: (أفعال المقاربة، وظن وأخواتها، والفاعل) والمسائل الثلاث في باب (الاستثناء) والمسألتين الثانية والثالثة في باب (إعراب الفعل).
- تغير الحكم فقط ولم تتغير الدرجة في ست مسائل هي الواردة في أبواب: (لا التي لنفي الجنس، والتنازع في العمل، ونعم وبئس وما جرى مجراهما، والنعت، والعدد) والمسألة الأولى من باب (إعراب الفعل).

---

[٧٩] شرح التصريح على التوضيح جـ٢/٢٦٩.

[٨٠] حاشية الصبان على شرح الأشموني جـ٤/٦١.

- تغيرت درجة الحكم ولم يتغير الحكم في مسألة واحدة هي الواردة في باب: (حروف الجر).
- ارتبط تأثير تغيير موقع العنصر اللغوي في الحكم ودرجته بمسألة العامل النحوي في خمس مسائل هي الواردة في أبواب: (لا التي لنفي الجنس، وظن وأخواتها، والفاعل، والتنازع في العمل، وحروف الجر) في حين أن المسائل العشر الأخرى ارتبط التأثير فيها بما تعطيه العربية لمتحدثيها من حرية في ترتيب عناصر التراكيب للغايات الأسلوبية التي تعن لهم.

نعم، المسائل التي ارتبط فيها تأثير تغيير الموقع بالعامل النحوي، لا تخلو - هي الأخرى - من غايات أسلوبية، لكن أردت التنبيه إلى أن ارتباط تأثير تغيير موقع العنصر بمسألة العامل النحوي – وهو أمر يتعلق بالصناعة – لم يكن إلا في ثلث المسائل المدروسة فقط.

أخيرا أقول: كان البحث محاولة لإضافة لبنة صغيرة في صرح العربية الشامخ، فأرجو - من الله - أن أكون قد وفقت في تحقيق هذا الهدف ولو بمقدار.

المراجع

- ارتشاف الضرب من لسان العرب – أبو حيان الأندلسي – تحقيق د. رجب عثمان محمد – مراجعة د. رمضان عبد التواب – مكتبة الخانجي بالقاهرة.
- الأشباه والنظائر في النحو – السيوطي - دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان.
- الأصول دراسة إبستيمولوجية للفكر اللغوي عند العرب النحو – فقه اللغة – البلاغة – د. تمام حسان – عالم الكتب – القاهرة -١٤٢٥ه – ٢٠٠٤م.
- الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين – ابن الأنباري – تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد – المكتبة العصرية - صيدا – بيروت – ١٤٠٧ه.
- حاشية الشيخ يس على شرح التصريح - دار إحياء الكتب العربية – عيسى البابي الحلبي.
- حاشية الصبان على شرح الأشموني - دار إحياء الكتب العربية – عيسى البابي الحلبي.
- الخصائص – ابن جني – تحقيق د. عبد الحميد هنداوي – دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان
- شرح الأشموني على ألفية ابن مالك – دار إحياء الكتب العربية – عيسى البابي الحلبي.
- شرح التصريح على التوضيح – الشيخ خالد الأزهري - دار إحياء الكتب العربية – عيسى البابي الحلبي.
- شرح الرضي لكافية ابن الحاجب – القسم الأول – دراسة وتحقيق د. حسن بن محمد بن إبراهيم الحفظي – والقسم الثاني - دراسة وتحقيق د. يحيى بشير مصري – الطبعة الأولى - ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – عمادة البحث العلمي – سلسلة نشر الرسائل الجامعية - المملكة العربية السعودية.
- شرح المفصل – ابن يعيش – مكتبة المتنبي – القاهرة.
- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب – حققه وبوبه – ح الفاخوري – دار الجيل – بيروت.